

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

5027 - أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد قال ثنا الوليد عن بن جريح قال أخبرني عطاء عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ إنا نسمع منك أحاديثا فتأذن لنا أن نكتبها قال نعم فكان أول ما كتب كتاب النبي A إلى أهل مكة لا يجوز شرطان في بيع واحد ولا بيع وسلف جميعا ولا بيع ما لم يضمن ومن كان مكاتبا على مائة درهم فقضاها إلا عشرة دراهم فهو عبد أو على مائة وقية فقضاها إلا وقيتين فهو عبد